

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4776 - حدثنا سعيد بن أبي مریم أخبرنا محمد بن جعفر أخبرنا حمید ابن أبي حمید الطویل

عبادة عن يسألون A النبي أزواج بيوت إلى رهط ثلاث جاء يقول B مالك بن أنس سمع أنه Y النبي A فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا أين نحن من النبي A ؟ قد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم أما أنا فإني أصلي الليل أبدا وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا فجاء رسول الله A فقال (أنتم الذين قلت كذا وكذا ؟ أما والله أتى لأخشاكم الله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني) .

[ش أخرجه مسلم في النكاح باب استحباب النكاح لمن تافت نفسه إليه . . رقم 1401 . (رهط) قيل هم علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص . وعثمان بن مظعون B هم . (تقالوها) عدوها قليلة . (ذنبه) ذنبه A على حسب مقامه وما يعتبر ذنبا في حقه ليس هو من جنس الذنوب حقيقة ولو فعله غيره لا يسمى ذنبا . كفعله خلاف الأولى ونحو ذلك . (أبدا) دائما دون انقطاع . (الدهر) أي أوصل الصيام يوما بعد يوم . (لأخشاكم الله وأتقاكم له) أكثركم خوفا منه واشدكم تقوى . (أرقد) أنام . (رغب عن سنتي) مال عن طريقتي وأعرض عنها . (فليس مني) أي ليس بمسلم إن كان ميله عنها كرها لها أو عن عدم اعتقاد بها . أن كان غير ذلك فإنه مخالف لطريقتي السهلة السمحة التي لا تشدد فيها ولا

عنت]